

وعلى وجه أكثر تخصيصاً ، جامعة السلم في عام ١٩٨٠ (٢٩) ، وعهدت الى سائر أجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتعزيز السلم ، وذلك في المقام الأول عن طريق التعليم من جميع جوانبه ، واذ تلاحظ مع التقدير المبادرة التي اتخذتها الرابطة الدولية لرؤساء الجامعات في مؤتمرها السادس الذي ينظم مرة كل ثلاث سنوات ، والمعقود في سان خوسيه ، في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٨١ لاقتراح اعلان سنة سلم وشهر سلم ويوم سلم (٣٠) ،

واذ تقرّما انتهى اليه المؤتمر المذكور من أن من المناسب تكريس وقت معين لتعزيز جهود الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها ، فضلاً عن جهود البشرية جمعاء على تعزيز المثل العليا للسلم وتقديم دليل ايجابي على التزامهم بالسلم بكل الطرق الممكنة ،

واذ ترى أنه يمكن ، عن طريق اعلان سنة دولية للسلم ويوم دولي للسلم والاحتفال بها على النحو الملائم ، الاسهام في تعزيز هذه المثل العليا للسلم وفي تخفيف التوترات وأسباب النزاع داخل الأمم والشعوب وفيما بينها على حد سواء ،

١ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى أن ينظر ، في دورته العادية الأولى لسنة ١٩٨٢ ، في امكانية اعلان سنة دولية للسلم في أول فرصة ممكنة ، أخذاً في اعتباره ما للاحتفال بهذه السنة من طابع ملحّ وخاص ، فضلاً عن المبادئ التوجيهية التي اعتمدها الجمعية العامة في مقرها ٤٢٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ للسنوات الدولية والاحتفالات السنوية الدولية وإلى أن يقدم توصياته إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين على أساس ترتيبات مناسبة فيما يتعلق بتوقيت السنة وتنظيمها وتحويلها ؛

٢ - تعلن أن الثلاثاء الثالث من أيلول/سبتمبر ، يوم افتتاح الدورات العادية للجمعية العامة ، سيجري رسمياً اعلانه والاحتفال به بوصفه «اليوم الدولي للسلم» وسيكرس للاحتفال بالمثل العليا للسلم داخل جميع الأمم والشعوب وفيما بينها على حد سواء ، ولتعزيز تلك المثل ؛

٣ - تدعو جميع الدول الأعضاء ، وأجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الاقليمية والمنظمات غير الحكومية ، والشعوب والأفراد ، إلى الاحتفال بطريقة ملائمة باليوم الدولي للسلم ، ولاسيما عن طريق جميع السبل التعليمية ، وإلى التعاون مع الأمم المتحدة في الاحتفال بذلك اليوم .

الجلسة العامة ٧٧

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

١٣ - تدعو مرة أخرى الدول الأعضاء إلى توقيع الاتفاقية المتعلقة بوسائل تحريم ومنع استيراد الممتلكات الثقافية وتصديرها ونقل ملكيتها بالطرق غير المشروعة والتصديق عليها ؛

١٤ - ترحو من الأمين العام أن يتخذ ، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، التدابير اللازمة لتوعية وتعبئة الرأي العام الدولي من أجل رد واعادة الممتلكات الثقافية إلى بلدانها الأصلية ، وخاصة بتعبئة الوسائل الاعلامية لدى الأمم المتحدة تحقيقاً لهذه الغاية ؛

١٥ - ترحو كذلك من الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع مدير عام منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٦ - تكرر الاعراب عن رغبتها في أن يولي المؤتمر العالمي الثاني المعني بالسياسات الثقافية ، الذي سيعقد في سنة ١٩٨٢ ، اهتماماً كبيراً لمسألة رد واعادة الممتلكات الثقافية بغية قيام تعاون ثقافي دولي أفضل ؛

١٧ - تقرر ادراج البند المعنون «اعادة أو رد الممتلكات الثقافية الى بلدانها الأصلية» في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والثلاثين .

الجلسة العامة ٧٤

٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٦٧/٣٦ - سنة دولية للسلم ويوم دولي للسلم

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى أن تعزيز السلم ، على الصعيدين الدولي والقومي على حد سواء ، هو أحد المقاصد الرئيسية للأمم المتحدة ، وفقاً لميثاقها ،

واذ تؤكد من جديد أنه ، حسبما جاء في ديباجة دستور منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، لَمَّا كانت الحروب تتولد في عقول البشر ففي عقولهم يجب أن تبنى حصون السلم ، ولَمَّا كان السلم المبني على مجرد الاتفاقات السياسية والاقتصادية بين الحكومات لا يمكن أن يحظى من شعوب العالم بموازرة اجماعية ثابتة مخلصه ، وكان من المحتم بالتالي أن يقوم هذا السلم ، اذا أريد له عدم الاخفاق ، على أساس من التضامن الفكري والمعنوي بين بني البشر ،

واذ تشير كذلك إلى أن الجمعية العامة قامت بنساءً على اعتبارات مماثلة ، بانشاء جامعة الأمم المتحدة في عام ١٩٧٢ (٢٨) ،

(٢٩) القرار ٥٥/٣٥ .

(٣٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، المرفقات ، البند ١٣٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/36/197 ، المرفق .

(٢٨) القرار ٢٩٥١ (د - ٢٧) .